

قرار (رئيس مجلس الوزراء)

رقم ٨٩٥ لسنة ٢٠١٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ :

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣ :

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١٢/٦/١٧ :

وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ في شأن التفويض في الاختصاصات :

وعلى القانون رقم ٢٣ لسنة ١٩٩٦ بتنظيم تملك غير المصريين للعقارات المبنية

والأراضي الفضاء :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٠ لسنة ٢٠١٢ بتشكيل الوزارة :

قرار:

(المادة الأولى)

يفرض السيد المستشار/ أحمد محمد محمد مكي - وزير العدل في مباشرة
الاختصاصات رئيس مجلس الوزراء المنصوص عليها في المادتين الثانية والخامسة من
القانون رقم ٢٣ لسنة ١٩٩٦ بتنظيم تملك غير المصريين للعقارات المبنية
والأراضي الفضاء .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٩ رمضان سنة ١٤٣٣ هـ

(الموافق ٧ أغسطس سنة ٢٠١٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ هشام قنديل